

ما حكم خروج المرأة لصلاة الجنازة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل ما حكم خروج المرأة لصلاة الجنازة الحمد لله لا بأس بخروجها إن شاء الله تعالى إذا توفر فيها شرط خروج المرأة من بيته من عدم التطيب -

00:00:00

وكمال الاحتشام مع كمال الستر وعدم التبرج أو السفور. فإنه لا بأس بخروجها إلى المسجد صلاة الجنازة أو غيرها من الصلوات. ففي الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء -

00:00:20

مساجد الله وبيوتها خير لهن. وفي الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه. قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أي ما امرأة مسست طيباً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة. وفي رواية بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة أو كما قال صلى الله -
00:00:40
عليه وسلم فإذا أرادت المرأة الخروج من بيته مع كمال الاحتشام والستر وعدم التطيب أو التبرج والسفور إلى شيء إلى بيت من بيوت الله لتصلّي على الجنازة فلا حرج عليها في ذلك إن شاء الله والله أعلم -
00:01:00